والثاني أنه استفهام لا بمعنى الأمر ذكر شيخنا علي بن عبيد الله أن جماعة كانوا يشربون الخمر بعد هذه الآية ويقولون لم يحرمها إنما قال فهل أنتم منتهون فقال بعضنا انتهينا وقال بعضنا لم ننته فلما نزلت قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم الأعراف 33 حرمت لأن الإثم اسم للخمر وهذا القول ليس بشيء والأول أصح .

قوله تعالى وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول فيما أمراكم واحذروا خلافهما فان توليتم أي أعرضتم فاعلموا أنما على رسولنا محمد البلاغ المبين وهذا وعيد لهم كأنه قال فاعلموا أنكم قد استحققتم العذاب لتوليكم ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين .

قوله تعالى ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا سبب نزولها أن ناسا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ماتوا وهم يشربون الخمر إذ كانت مباحة فلما حرمت قال ناس كيف بأصحابنا وقد ماتوا وهم يشربونها فنزلت هذه الآية قاله البراء بن عازب والجناح الإثم وفيما طعموا ثلاثة أقوال